[23] على ا المتوسلون بولاء أهل البيت عليهم السلام فلا تضرهم نحوسة الايام الساعات كما سيأتي في رواية الشيخ في مجالسه. 4 - العلل والعيون والخصال: عن محمد بن عمرو البصري، عن محمد بن عبد ا الواعظ، عن عبد ا بن أحمد بن عامر الطائي، عن أبيه (1) عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: سأل الشامي أمير المؤمنين عليه السلام عن الايام وما يجوز فيها من العمل، فقال عليه السلام: يوم السبت يوم مكر وخديعة، ويوم الاحد يوم عرس (2) وبناء ويوم الاثنين يوم سفر وطلب، ويوم الثلثاء يوم حرب ودم، ويوم الاربعاء يوم شوم فيه يتطير الناس، ويوم الخميس يوم الدخول على الامراء وقضاء الحوائج، ويوم الجمعة يوم خطبة ونكاح (3). قال الصدوق - ره -: يو م الاثنين يوم سفر إلى موضع الاستسقاء والطلب للمطر (4). بيان: يمكن حمل من ما ورد في الاثنين على التقية. 5 - العيون: عن أبيه ومحمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى العطار وأحمد بن إدريس معا، عن محمد بن أحمد الاشعري، عن أحمد بن أبي عبد ا البرقي، عن أبيه عن بكر بن صالح الجعفري، قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: قلموا أظفاركم يوم الثلثاء، واستحموا يوم الاربعاء، وأصيبوا من الحجام (5) حاجتكم يوم الخميس وتطيبوا بأطيب طيبكم يوم الجمعة (6).

_____ (1) السند عامي غير مرضي. (2) في المصادر الثلاث " يوم غرس " بالمعجمة " وهو الاظهر لما يأتي من أن يوم الجمعة يوم خطبة ونكاح. (3) العلل: ج 2، ص 285، العيون: ج 2، ص 247. (4) الخصال: 27. (5) الحجامة (خ). (6) العيون " ج 1، ص 279. _____